


Distr.: General
1 November 2023
Arabic
Original: English



الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير عملاً بالقرار 2220 (2015) الذي طلب فيه مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقرير كل سنتين عن مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ومنذ صدور التقرير السابق (S/2021/839)، استمر النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والخفيفة وإساءة استخدامها في بدء النزاعات المسلحة ونشر العنف وأعمال الجريمة والإرهاب وفي مفاقتها وإدامتها، مما يعوق السلام والتنمية المستدامين. وواصلت الأمم المتحدة دفع ودعم الجهود العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية الرامية إلى تعزيز مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك ذخائرها. وتمشيا مع الممارسة السابقة، تقدم ملاحظات وتوصيات ختامية بغية دعم الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى التصدي للتهديدات الناشئة عن إساءة استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها بصورة غير مشروعة وتكديسها المزعزع للاستقرار. وتقدم أيضا توصيات مختلفة في جميع الفروع المواضيعية.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولا - مقدمة

- 1 - يقدم هذا التقرير عملا بالقرار 2220 (2015) الذي طلب فيه مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقارير عن مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مرة كل سنتين.
- 2 - ومنذ صدور التقرير السابق (S/2021/839)، استمرت إساءة استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها ونقلها بصورة غير مشروعة وتكديسها المزعزع للاستقرار، وظل ذلك يقوض السلام والأمن على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية، مما أخرج الدول عن مساراتها نحو تحقيق التنمية المستدامة.
- 3 - وقد أدى تصاعد النزاعات المسلحة إلى زيادة عدد الضحايا المدنيين. وفي عام 2022، سجلت الأمم المتحدة ما لا يقل عن 16 988 حالة وفاة بين المدنيين في 12 نزاعا مسلحا من أكثر النزاعات المسلحة دموية في العالم، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 53 في المائة مقارنة بعام 2021 (S/2023/345). وسجلت أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وأوروبا 90 في المائة من الوفيات. ويعزى هذا الارتفاع إلى حد كبير إلى زيادة استخدام الأسلحة الثقيلة والذخائر المتفجرة التي تسببت في 39 في المائة من حالات الوفاة بين المدنيين (انظر A/78/80-E/2023/64). وكانت الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ثاني أكثر أسباب وفيات المدنيين المتصلة بالنزاع انتشارا، حيث مثلت 14 في المائة من جميع هذه الوفيات⁽¹⁾.
- 4 - وانعكاسا لتدهور البيئة الأمنية، استمر الاتجاه التصاعدي في النفقات العسكرية. وفي عام 2022، بلغت النفقات العسكرية العالمية رقما قياسيا جديدا هو 2,24 تريليون دولار⁽²⁾. كما ازداد حجم عمليات النقل العالمية للأسلحة التقليدية الرئيسية، مما يشير إلى تزايد العسكرة⁽³⁾.
- 5 - ويقدم هذا التقرير لمحة عامة عن التطورات التي حدثت منذ التقرير السابق، بما في ذلك ما يتعلق بتعميم مراعاة الاعتبارات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في جميع أعمال مجلس الأمن. ويتضمن أيضا أفكارا بشأن جهود الأمم المتحدة في تعزيز الإدارة الآمنة والمأمونة للأسلحة والذخيرة. وعملا بالقرار 2616 (2021)، يقدم التقرير معلومات عن الاتجاهات العامة للاتجار غير المشروع بالأسلحة وتسريبها بما يتعارض مع تدابير حظر توريد الأسلحة المفروضة بقرار من المجلس. ويوجز أيضا الجهود العالمية والإقليمية ودون الإقليمية للتصدي للتهديد الذي تشكله الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ثانيا - الاتجاهات والتطورات

- 6 - لا تزال التهديدات التي تشكلها إساءة استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها ونقلها بصورة غير مشروعة وتكديسها المزعزع للاستقرار، ولا سيما في حالات النزاع المسلح، قيد النظر الفعلي لمجلس الأمن. وسلم المجلس بالأثر السلبي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في شتى السياقات القطرية

(1) بيانات مقدمة من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

(2) انظر: <https://www.sipri.org/media/press-release/2023/world-military-expenditure-reaches-new-record-high-european-spending-surges>

(3) Pieter D. Wezeman, Justin Gadon and Siemon T. Wezeman, "Trends in international arms transfers, 2022", Stockholm International Peace Research Institute (SIPRI) fact sheet, March 2023. Available at <https://doi.org/10.55163/CPNS8443>

المدرجة في جدول أعماله، وأضاف نصوصاً تتصل بالأسلحة في قراراته المتعلقة بأفغانستان⁽⁴⁾ وجمهورية أفريقيا الوسطى⁽⁵⁾ وجمهورية الكونغو الديمقراطية⁽⁶⁾ وجنوب السودان⁽⁷⁾ والسودان⁽⁸⁾ والصومال⁽⁹⁾ وليبيا⁽¹⁰⁾ ومالي⁽¹¹⁾ وهايتي⁽¹²⁾ واليمن⁽¹³⁾.

7 - وواصل مجلس الأمن أيضاً نظره في أهمية إدارة الأسلحة والذخيرة في مناقشاته المواضيعية وقراراته. وفي سياق الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين بسبب الإرهابيين، اتخذ مجلس الأمن القرار 2617 (2021)، الذي كرر فيه تأكيد التزامات الدول الأعضاء بمنع إمداد الإرهابيين بالأسلحة.

8 - ويتواصل إدماج إدارة الأسلحة والذخيرة في عمل عمليات السلام. فعلى سبيل المثال، في عام 2022، كُلفت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان بولاية جديدة لدعم الجهود الإقليمية والدولية المبذولة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها المزعزع للاستقرار وتسريبها في أفغانستان والمنطقة والتصدي لذلك، ومددت هذه الولاية في عام 2023 (انظر القرارين 2626 (2022) و 2679 (2023)).

9 - ولا تزال التدفقات غير المشروعة للأسلحة والذخيرة التي تنتهك حظر توريد الأسلحة مسألة تثير قلقاً بالغاً. ويمثل اتخاذ مجلس الأمن القرار 2616 (2021) للتصدي للنقل غير المشروع للأسلحة والأعتدة المتصلة بها وتكديسها المزعزع للاستقرار وتسريبها انتهاكاً لتدابير حظر الأسلحة المفروضة بقرار من المجلس، تطوراً إيجابياً. ورداً على المخاوف المتعلقة بالأثر السلبي للاتجار غير المشروع بالأسلحة وتسريبها في هايتي، أنشأ مجلس الأمن نظاماً جديداً للجزاءات، بما في ذلك فرض حظر أسلحة محدد الأهداف على الأفراد والكيانات الذين تحددهم اللجنة (انظر القرار 2653 (2022)).

10 - وقد نظر مجلس الأمن بانتظام في مسألة عمليات نقل الأسلحة التقليدية، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي هذه المناقشات، جرى الإقرار بأهمية تدابير مكافحة التسريب في جميع مراحل دورة حياة الأسلحة والذخيرة، وتوخي الشفافية في مجال إنتاج الأسلحة ونقلها، إلى جانب التنفيذ الفعال للضوابط الدولية، باعتبارها عناصر أساسية في منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخيرة وتسريبها⁽¹⁴⁾.

(4) القرار 2626 (2022).

(5) القرارات 2693 (2023) و 2659 (2022) و 2648 (2022).

(6) القرارات 2667 (2022) و 2666 (2022) و 2641 (2022).

(7) القرارات 2692 (2023) و 2653 (2022) و 2645 (2022).

(8) القرارات 2656 (2022) و 2647 (2022) و 2644 (2022).

(9) القرار 2640 (2022).

(10) القرارات 2687 (2023) و 2662 (2022) و 2657 (2022) و 2628 (2022).

(11) القرار 2683 (2023) و 2633 (2022) و 2625 (2022).

(12) القرار 2620 (2022).

(13) القرار 2624 (2022).

(14) انظر S/PV.9436 و S/PV.9415 و S/PV.9399 و S/PV.9364 و S/PV.9325 و S/PV.9301 و S/PV.9256 و S/PV.9216 و S/PV.9127.

- 11 - وبالإضافة إلى إساءة استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ظل استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان يسبب المعاناة والدمار على نطاق واسع في العديد من النزاعات المسلحة. ومن الإنجازات البارزة في تعزيز حماية المدنيين من الانتقال المتزايد للنزاعات المسلحة إلى داخل المدن اعتماد وإقرار 83 دولة الإعلان السياسي بشأن تعزيز حماية المدنيين من العواقب الإنسانية الناتجة عن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان في تشرين الثاني/نوفمبر 2022.
- 12 - واتخذت أيضا خطوة هامة نحو التصدي لخطر الاتجار غير المشروع بالذخيرة التقليدية وتسريبها، إضافة إلى انفجارات الذخيرة العرضية. وفي حزيران/يونيه 2023، اختتم الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة التقليدية أعماله بنجاح واعتمد تقريره النهائي (A/78/111)، الذي يتضمن إطارا عالميا جديدا لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها لكي تعتمد الجمعية العامة.

ألف - تعميم مراعاة الاعتبارات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في مجالات السلام والأمن والتنمية

1 - خطة جديدة للسلام

- 13 - يوفر الموجز السياساتي للأمين العام بشأن "خطة جديدة للسلام" (A/77/CRP.1/Add.8) للمجتمع الدولي إطارا مستكملا للتصدي لآفة تدفقات الأسلحة غير المشروعة. ويسلم الموجز السياساتي بأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها هي السبب الرئيسي للوفيات الناجمة عن العنف على الصعيد العالمي، ويحدد مراقبة الأسلحة بوصفها أداة حاسمة لمنع نشوب النزاعات والعنف، والحفاظ على السلام. ودعا الأمين العام إلى اتخاذ إجراءات لخفض التكلفة البشرية للأسلحة، وقدم ثلاث توصيات ذات صلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها إلى الدول، وهي: وضع وتعزيز صكوك وخرائط طريق إقليمية ودون إقليمية ووطنية للتصدي للتحديات المتصلة بالتسريب والانتشار وإساءة الاستخدام؛ وتحديد أهداف وطنية وإقليمية وقياس التقدم المحرز من خلال جمع البيانات ورصدها؛ واتباع نهج تشمل الحكومة بأسرها تدمج مراقبة الأسلحة الصغيرة في استراتيجيات التنمية ومنع نشوب النزاعات.

2 - التنمية المستدامة وخطة التنمية المستدامة لعام 2030

- 14 - في مؤتمر القمة المعني بأهداف التنمية المستدامة في أيلول/سبتمبر 2023، أكدت الدول من جديد التزامها بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽¹⁵⁾. ويُسلم في خطة عام 2030 بالروابط بين مراقبة الأسلحة والسلام وحقوق الإنسان والتنمية، لا سيما من خلال الهدف 16. ولتحقيق هذا الهدف، تعهدت الدول بتخفيض التدفق غير المشروع للأسلحة تخفيضاً كبيراً. وبشكل جمع وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة تدابير أساسية لتحقيق هذا الهدف وإحراز تقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة الأخرى. بيد أن النجاح في تعقب الأسلحة والذخيرة لا يزال يشكل تحدياً. وتظهر البيانات المتاحة أنه بين عامي 2016 و 2020 جرى، في المتوسط، تعقب 28 في المائة فقط من الأسلحة غير المشروعة بنجاح⁽¹⁶⁾.

(15) الإعلان السياسي للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يعقد تحت رعاية الجمعية العامة (A/HLPF/2023/L.1).

(16) انظر E/2022/55، واستناداً إلى بيانات واردة من 55 دولة، يمكن في المتوسط تعقب نحو 83 في المائة من الأسلحة النارية المضبوطة، وتتألف أساساً من أسلحة نارية تحمل وسوماً فريدة يمكن استخدامها لتحديد مصدرها غير المشروع. ويُستثنى من الأسلحة النارية التي يمكن تعقبها الأسلحة النارية المضبوطة من أصحابها الشرعيين. وتدرج أيضاً الأسلحة النارية التي لم تسجل حالة وسماها، وتعتبر حالات "غير ناجحة" للجهود الرامية إلى تحديد المصدر غير المشروع.

15 - وتشجع الصكوك الملزمة قانونا والصكوك السياسية المتعلقة بمراقبة الأسلحة إتلاف الأسلحة والذخيرة المستردة، مما يزيل خطر زيادة تسريب العتاد ويحد من تدفق الأسلحة والذخيرة غير المشروعة المتداولة. ووفقا للبيانات الواردة من الدول من خلال التقارير التي تقدم كل سنتين عن تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، دمرت السلطات الوطنية أكثر من مليون قطعة سلاح من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في الفترة ما بين عامي 2018 و 2021. وتظهر البيانات المتاحة أيضا أن السلطات الوطنية أتلقت في المتوسط 45,7 في المائة من الأسلحة التي تم ضبطها والعثور عليها وتسليمها خلال الفترة نفسها⁽¹⁷⁾.

16 - وينبغي مواصلة تعزيز إدماج الاعتبارات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في جهود التنمية. وفي هذا المسعى، يلزم اتباع نهج شاملة ومتعددة التخصصات على الصعيد الوطني لتعزيز مراقبة الأسلحة الصغيرة وتنظيمها، مع التصدي أيضا للدوافع السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للطالب على هذه الأسلحة. وواصل كيان "إنقاذ الأرواح"، وهو مرفق تمويل عالمي داخل صندوق بناء السلام، دعم هذه البرامج التحويلية والتحفيزية بشأن مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والحد من العنف المسلح التي تشكل جزءا لا يتجزأ من السياسات والعمليات الإنمائية للبلدان المستفيدة بدعم من أفرقة الأمم المتحدة القطرية. وفي عامي 2022 و 2023، استمر تنفيذ الأنشطة التي يمولها الكيان في ثلاثة بلدان رائدة هي: الكاميرون وجامايكا وجنوب السودان. وتشجع الدول على زيادة الدعم والمساهمات المالية المقدمة لـ كيان إنقاذ الأرواح وآليات التمويل الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك مرفق الأمم المتحدة الاستثماري لدعم التعاون في مجال تنظيم الأسلحة، وذلك لتعزيز البرمجة الشاملة الطويلة الأجل بشأن مبادرات مراقبة الأسلحة الصغيرة على المستوى القطري، استنادا إلى مبدأ المسؤولية الوطنية.

3 - حماية المدنيين وحقوق الإنسان

17 - يسهم توافر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استخدامها على نطاق واسع في انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان. وفي مختلف النزاعات المسلحة، مثلت الأسلحة الثقيلة والذخائر المتفجرة، والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، السبب الرئيسي للخسائر في صفوف المدنيين. كما استمر الإرهابيون في استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها لتيسير ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان، بما في ذلك ضد الفئات المهمشة والأشخاص المهمشين مثل الأقليات الإثنية والعرقية والدينية وغيرها من الأقليات، فضلا عن الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة⁽¹⁸⁾.

18 - ولا يزال العنف المسلح يهدد ويعوق العمليات الإنسانية وإمكانية الحصول على المساعدة الإنسانية. ووفقا للبيانات المتاحة، وقعت هجمات كبيرة أثرت على عمال الإغاثة في 32 دولة في عام 2022، مع تسجيل أعلى معدل للحوادث في إثيوبيا وأوكرانيا وبوركينا فاسو وجمهورية أفريقيا الوسطى والجمهورية

(17) انظر <https://smallarms.un-arm.org/statistics>.

(18) المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، المبادئ التوجيهية التقنية لتيسير تنفيذ قرار مجلس الأمن 2370 (2017) وما يتصل بذلك من معايير دولية وممارسات جيدة لمنع الإرهابيين من الحصول على الأسلحة (2022). متاحة على الرابط التالي: <https://www.un.org/securitycouncil/ctc/content/technical-guidelines-facilitate-implementation-security-council-resolution-2370-2017-and>.

العربية السورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان وميانمار وهايتي⁽¹⁹⁾. وكان استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من بين أكثر وسائل الهجوم شيوعاً⁽²⁰⁾.

19 - وقد وثق مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الأثر المباشر وغير المباشر على حقوق الإنسان الناجم عن تسريب الأسلحة ونقلها بصورة غير مشروعة أو غير منظمة، وعن اقتناء المدنيين أسلحة نارية وحيازتهم واستخدامهم إياها، بما في ذلك الحقوق المدنية والسياسية، ولا سيما الحق في الحياة والأمن الشخصي، إضافة إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية⁽²¹⁾. وفي تقرير صدر مؤخراً عن انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها العصابات في هايتي، خلصت الأمم المتحدة إلى أن الحصول على الأسلحة والذخيرة التي يتم إدخالها إلى البلد بصورة غير مشروعة قد يسر إلى حد كبير وقوع هذه الانتهاكات⁽²²⁾.

20 - وبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، تقع على عاتق الدول التزامات ببذل العناية الواجبة. ويتعين عليها أن تتخذ التدابير المناسبة لمنع تسريب الأسلحة وعمليات نقل الأسلحة غير المنظمة وغير المشروعة التي لها تأثير مباشر ومتوقع على حقوق الأفراد خارج أراضيها، بما في ذلك الحق في الحياة والحق في التحرر من جميع أشكال العنف. وقد دأب الأمين العام علىحث الدول على ممارسة أقصى قدر من المسؤولية في عمليات نقل الأسلحة، بما في ذلك إجراء تقييمات مسبقة للمخاطر على حقوق الإنسان، لمنع استخدامها في ارتكاب انتهاكات للقانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

21 - ويمكن زيادة الاستفادة من مراقبة الأسلحة التقليدية لضمان اتخاذ إجراءات أكثر فعالية لحماية المدنيين في حالات النزاع المسلح. ويشجع مجلس الأمن، عند إصدار ولايات لعمليات الأمم المتحدة للسلام، على النظر في المساهمة المحتملة بالنسبة لمراقبة الأسلحة التقليدية، وإدماج الولايات والأنشطة ذات الصلة في جهود حماية المدنيين في عمليات السلام. ولكفالة اتخاذ الإجراءات المناسبة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، يمكن للمجلس أن ينظر في الطلب إلى الأمين العام دراسة دور الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في تأجيج النزاعات وارتكاب العنف ضد المدنيين في حالات خاصة ببلدان محددة، وتقديم تقرير عن ذلك.

22 - وينبغي لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة وكيانات الأمم المتحدة أن تنظر في المخاطر والآثار المتصلة بالأسلحة في تقييمات مخاطر الحماية وأنشطة منع نشوب النزاعات وإدارتها. وعلى النحو المتوخى في خطة نزع السلاح، فإن جمع وتحليل المعلومات المتعلقة بالأسلحة كجزء من تسجيل الإصابات المدنية ورصد حقوق الإنسان خطوة عملية هامة لمعالجة الشواغل التي يثيرها استخدام الأسلحة والذخيرة التقليدية. وفي هذا الصدد، توفر مجموعة أدوات تحليل المخاطر المتصلة

(19) انظر <https://aidworkersecurity.org/incidents/report/tactictrends>.

(20) المرجع نفسه.

(21) انظر: A/HRC/53/49 و A/HRC/51/15 و A/HRC/49/41.

(22) Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights and United Nations Integrated Office in Haiti, "The population of Cité Soleil in the grip of gang violence: investigative report on human rights abuses committed by gangs in the zone of Brooklyn from July to December 2022", February 2023.

بالأسلحة⁽²³⁾ التي وضعها معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح إرشادات عملية بشأن إدماج مراقبة الأسلحة التقليدية في أنشطة الأمم المتحدة لمنع نشوب النزاعات وإدارتها.

4 - الأطفال والنزاع المسلح

23 - لا يزال الأطفال يتأثرون بشكل غير متناسب بالنزاعات المسلحة، ويعانون من استمرار ارتفاع عدد الانتهاكات الجسيمة (انظر A/77/895-S/2023/363). وتسهم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إسهاما كبيرا في ارتكاب انتهاكات جسيمة ضد الأطفال، مثل تجنيدهم واستخدامهم، فضلا عن القتل، والتشويه، والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، والاختطاف، وشن الهجمات على المدارس والمستشفيات، ومنع وصول المساعدات الإنسانية. وفي عام 2022، تعرض 8 631 طفلا للقتل (985 2) والتشويه (655 5)، على النحو الذي تحققت منه الأمم المتحدة في 24 حالة مدرجة على الخطة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح وفي حوض بحيرة تشاد. وفي الصومال، على سبيل المثال، كانت الأسباب الرئيسية للإصابات هي الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك أثناء تبادل إطلاق النار، وإطلاق النار العشوائي، وعمليات القتل المستهدف.

24 - وأفاد الأمين العام عن زيادة مطردة في قتل الأطفال وتشويههم، بما في ذلك من خلال استخدام الذخيرة الحية، وزيادة مروعة في الهجمات على المدارس والمستشفيات، التي غالبا ما ترتكب باستخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، مما يعطل حياة وتعليم العديد من الأطفال (المرجع نفسه). وتعزى هذه الزيادة أيضا إلى زيادة استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، فضلا عن الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، التي تمثل نحو 26 في المائة من الأساليب المستخدمة في قتل الأطفال وتشويههم (انظر A/HRC/52/60). ويشكل تخفيف أثر الأسلحة التقليدية، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، أمرا أساسيا لمنع استمرار معاناة الأطفال من آثار النزاعات المسلحة على نحو غير متناسب.

25 - ويشجع مجلس الأمن على مواصلة دراسة دور الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في تيسير الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومعالجة أوجه الترابط في القرارات ذات الصلة، وكذلك في مناقشات الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، بما في ذلك عند تقديم توصيات بشأن التدابير والإجراءات الممكنة لتعزيز حماية الأطفال في النزاعات المسلحة.

26 - وأشار مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، في تقريره عن تأثير عمليات نقل الأسلحة على حقوق الإنسان الصادر في أيلول/سبتمبر 2022 (A/HRC/51/15)، إلى أن التسريب إلى مستخدمين نهائيين غير مأذون لهم أو للاستخدام النهائي غير القانوني، فضلا عن عمليات نقل الأسلحة غير المنظمة وغير المشروعة، يمكن أن يؤدي إلى مجموعة واسعة من الانتهاكات والتجاوزات لحقوق الأطفال والشباب في أوقات السلام وفي النزاع المسلح على السواء. وفي هذا الصدد، سلط الضوء على الحاجة إلى بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والعمر عن أثر تسريب الأسلحة ونقلها غير المشروع لفهم أوجه الضعف التي تواجهها الفتيات والفتيان، وكذلك الشباب والشباب. ويشجع مجلس الأمن على النظر في التوصيات الواردة

(23) Simon Yazgi and Erica Mumford, *The Arms-Related Risk Analysis Toolkit: Practical Guidance for Integrating Conventional Arms-Related Risks into Conflict Analysis and Prevention* (UNIDIR, 2021)

متاحة على الرابط التالي: <https://unidir.org/publication/arms-related-risk-analysis-toolkit>.

في ذلك التقرير، بما في ذلك الدعوة إلى تعزيز مشاركة الشباب والأطفال القادرين على تكوين آرائهم الخاصة في جميع محافل عملية مراقبة الأسلحة ونزع السلاح، بما في ذلك الاجتماعات العالمية لنزع السلاح.

5 - المرأة والسلام والأمن

27 - أبرزت البحوث التي أجريت مؤخرا وجود صلة قوية بين نوع الجنس والأسلحة الصغيرة⁽²⁴⁾. ويلعب نوع الجنس دورا حاسما في تحديد احتمالية ومدى تأثر الأفراد بمختلف أشكال العنف المسلح، وطبيعة الكيفية التي يحدث بها ذلك. والغالبية العظمى من الحوادث المتصلة بالأسلحة يرتكبها رجال، وهم يمثلون أيضا غالبية الضحايا⁽²⁵⁾. وعلى العكس من ذلك، تمتلك النساء حصة ضئيلة نسبيا من الأسلحة النارية في جميع أنحاء العالم، ولكنهن ممثلات تمثيلا زائدا بين ضحايا العنف الجنسي والجنساني، الذي كثيرا ما تيسره الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة⁽²⁶⁾. وفي حالات النزاع، يؤدي توافر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها إلى تأجيج العنف الجنسي المنهجي والواسع النطاق. وقد أشارت البحوث التي أجريت مؤخرا إلى أن ما يقرب من 70 إلى 90 في المائة من حوادث العنف الجنسي المتصل بالنزاع تنطوي على أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة، وذلك في البلدان التي تتوفر عنها بيانات⁽²⁷⁾. ويؤكد أحدث تقرير للأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع (S/2023/413) على الدور الذي يؤديه انتشار الأسلحة الصغيرة وتداولها غير المشروع في تيسير وارتكاب العنف الجنسي المتصل بالنزاع، بما في ذلك في سياقات قطرية محددة مثل جمهورية الكونغو الديمقراطية وليبيا ومالي وهايتي.

28 - وحدد إطار منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع، الذي نشر في عام 2022، مراقبة الأسلحة ونزع السلاح باعتبارهما نهجا رئيسيا لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاع. ويمكن أن يساعد تنفيذ المعاهدات والصكوك المتعلقة بمراقبة الأسلحة على منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع عن طريق منع تسريب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار بها في مناطق النزاع وما بعد النزاع حيث ينتشر العنف الجنسي المتصل بالنزاع على نطاق واسع ويحدث بصورة منهجية⁽²⁸⁾. وتشجع الدول الأعضاء على تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة، ومعاودة تجارة الأسلحة، والصكوك الأخرى ذات الصلة للتقليل إلى أدنى حد من خطر أن يؤدي نقل الأسلحة أو الاتجار غير المشروع بالأسلحة إلى تمكين العنف الجنسي

(24) مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، الدليل التدريبي بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في مجال مراقبة الأسلحة الصغيرة، 2022، متاح على الرابط التالي: <https://disarmament.unoda.org/gender-salw-project>.

(25) على الصعيد العالمي، يقدر أن 83 في المائة من ضحايا الأسلحة النارية هم من الرجال، على الرغم من أن هذه النسبة يمكن أن تكون أعلى في بعض المناطق. Small Arms Survey, “Global violent deaths in 2020”, infographic, July 2022، متاح على الرابط التالي: <https://smallarmssurvey.org/sites/default/files/resources/SAS-GVD-July-2022-update.pdf>.

(26) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الدراسة العالمية بشأن الاتجار بالأسلحة النارية، 2020 (فيينا، 2020). متاحة على الرابط التالي: <https://www.unodc.org/unodc/en/firearms-protocol/firearms-study.html>.

(27) Hana Salama, “Addressing weapons in conflict-related sexual violence: the arms control and disarmament toolbox”, UNIDIR, 2023، متاح على الرابط التالي: https://unidir.org/sites/default/files/2023-UNIDIR_Addressing_Weapons_in_Conflict_related_Sexual_Violence.pdf/06.

(28) Hana Salama, “5 ways that arms control and disarmament can help to prevent sexual violence in conflict”, 5 March 2023، متاح على الرابط التالي: <https://unpeacekeeping.medium.com/5-ways-that-arms-control-and-disarmament-can-help-to-prevent-sexual-violence-in-conflict-ab6474b3f9c>.

والجنساني المتصل بالنزاع. ويوصى كذلك بأن يدرج مجلس الأمن العنف الجنسي كمعيار قائم بذاته للإدراج في جميع نظم الجزاءات المحددة الأهداف.

29 - وتتيح البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والعمر عن أثر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على مختلف الفئات فهم احتياجات هذه الفئات وأوجه ضعفها، وبالتالي يسترشد بها في استراتيجيات الوقاية والحماية. وبناء على ذلك، يشجع مجلس الأمن على تكليف كيانات الأمم المتحدة بجمع البيانات بشكل منهجي عن تأثير الأسلحة والذخيرة، مصنفة حسب نوع الجنس والعمر، بما في ذلك عند تسجيل الإصابات ورصد حوادث العنف الجنسي المتصل بالنزاع.

30 - وتؤدي جهود مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة دورا بالغ الأهمية في النهوض بالخطوة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. ومع ذلك، فإن أقل من نصف جميع خطط العمل الوطنية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن تتضمن إجراءات محددة بشأن نزع السلاح أو عدم الانتشار أو مراقبة الأسلحة⁽²⁹⁾. وتشجع الدول الأعضاء على كفالة قدر أكبر من المواءمة بين الاستراتيجيات الوطنية لتنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وتنظيم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن لمجلس الأمن أن يستكشف سبل تعزيز الروابط بين الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن ونزع السلاح، بما في ذلك من خلال عقد اجتماعات محددة بشأن هذا الموضوع.

31 - وقد دعا مجلس الأمن في القرار 2122 (2013) إلى مشاركة المرأة على نحو كامل وهادف في مراقبة الأسلحة وفي جميع مستويات صنع القرار، وشجع تمكينها من المشاركة في تصميم وتنفيذ هذه الجهود في القرار 2242 (2015). وعلى الرغم من ذلك، لا تزال المرأة ممثلة تمثيلا ناقصا إلى حد كبير في ميدان مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، حيث لا تمثل سوى ثلث المسؤولين المعتمدين لدى مؤتمرات مراقبة الأسلحة ونزع السلاح⁽³⁰⁾. وفي الأدوار التقنية، تواجه المرأة عوائق سياسية وسياساتية وقانونية ومؤسسية كبيرة⁽³¹⁾. ويلزم عمل المزيد لتعزيز مشاركة المرأة في مراقبة الأسلحة على الصعد الدولي والإقليمي والوطني. ومن التطورات الإيجابية في هذا الصدد إنشاء شبكة الخبراء في مجال إدارة الذخيرة في إطار برنامج الأمم المتحدة للضمانات المعززة. وعلى الصعيد الوطني، تتخذ المؤسسات أيضا خطوات لتحسين مشاركة المرأة في مراقبة الأسلحة التقليدية⁽³²⁾. ولتحديد الممارسات الجيدة، يمكن لمجلس الأمن أن يطلب إلى الأمين العام إعداد تقرير عن المساواة بين الجنسين في المؤسسات والمنظمات الوطنية

(29) انظر S/2022/740 و Women and Peace and Security Focal Points Network, “Global map of adopted national action plans” متاحة على الرابط التالي: <https://wpsfocalpointsnetwork.org/resources>.

(30) Renata Hessmann Dalaqua, Kjølve Egeland and Torbjørn Graff Hugo et al., “Still Behind the Curve: Gender Balance in Arms Control, Non-Proliferation and Disarmament Diplomacy”, UNIDIR, 2019.

(31) Hana Salama and Emma Bjertén-Günther, Women Managing Weapons: Perspectives for Increasing Women’s Meaningful Participation in Weapons and Ammunition Management (Geneva, UNIDIR, 2021). متاح على الرابط التالي: <https://unidir.org/publication/women-managing-weapons>.

(32) Renata Hessmann Dalaqua, Manaved Nambiar and Hana Salama, “Best practices for gender equality in conventional arms control: survey results”, UNIDIR, 2023.

والإقليمية والدولية العاملة في مجال مراقبة الأسلحة التقليدية ونزع السلاح لتتبع تنفيذ القرارين 2122 (2013) و 2242 (2015).

32 - وشددت الوثيقة الختامية للاجتماع الثامن من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، المعقود في حزيران/يونيه 2022، على البعد الجنساني الشديد الذي تتسم به الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وضرورة مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية وهادفة وفعالة. وتبين آخر التقارير عن تنفيذ برنامج العمل أن 62 في المائة من الدول التي ردت على الأسئلة المتصلة بالمسائل الجنسانية تشير إلى أن الاعتبارات الجنسانية قد أدرجت في عمليات تقرير السياسات والتخطيط والتنفيذ⁽³³⁾. وتمشيا مع الوثيقة الختامية، تشجع الدول الأعضاء على تعزيز التنسيق بين مراكز التنسيق الوطنية المسؤولة عن تنفيذ برنامج العمل ومراكز التنسيق الوطنية المسؤولة عن تنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وتلك التي تعمل على منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له، وتعزيز تبادل الممارسات الجيدة والخبرات فيما بينها على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي (انظر A/CONF.192/BMS/2022/1، المرفق).

6 - مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف

33 - دأب مجلس الأمن في قراراته 1373 (2001) و 2370 (2017) و 2462 (2019) و 2482 (2019) و 2617 (2021) على تأكيد ضرورة التصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتزويد الإرهابيين بها. وسلم المجلس أيضا بأن المنظمات الإرهابية يمكن أن تستغل الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما في ذلك الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، كوسيلة لتمويل أنشطتها.

34 - ووفقا للبيانات المتاحة، كانت الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ثاني أكثر الأسلحة استخداما في الهجمات الإرهابية في عام 2022، بعد الأجهزة المتفجرة. وتختلف الطرق والأساليب حسب المنطقة. وفي منطقة الساحل وحدها، استخدمت الأسلحة النارية في 70 بالمائة من الهجمات، في حين شهدت بقية دول أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى والشرق الأوسط وشمال أفريقيا وأمريكا الشمالية استخداما كبيرا للأسلحة النارية في هذا السياق. وفي منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، كانت هناك زيادة ملحوظة في استخدام الأسلحة النارية في الهجمات الإرهابية، حيث ارتفعت من 31 في المائة في عام 2012 إلى 42 في المائة في عام 2022⁽³⁴⁾.

35 - ويشكل الاستخدام المتزايد للأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع في الهجمات الإرهابية، والاستخدام المتزايد للطائرات المسييرة من جانب الإرهابيين، تطورا آخر يندرج بالخطر (انظر S/2023/549). وفي القرار 2610 (2021)، أدان مجلس الأمن بشدة استمرار تدفق الأسلحة، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والطائرات المسييرة، ومكونات الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، إلى الجماعات الإرهابية والجماعات

(33) United Nations, Office for Disarmament Affairs, "Global implementation status of the Programme of Action". متاح على الرابط التالي: <https://smallarms.un-arm.org/statistics>.

(34) انظر S/2022/740 و Institute for Economic and Peace, *Global Terrorism Index 2023: Measuring the Impact of Terrorism* (Sydney, 2023).

المسلحة غير القانونية والمجرمين وفيما بينهم. ولاحظ المجلس بقلق أيضا في قراره 2617 (2021) تزايد إساءة استخدام الإرهابيين للطائرات المسييرة على الصعيد العالمي، وأقر بالحاجة إلى تحقيق التوازن بين تعزيز الابتكار ومنع إساءة استخدام الطائرات المسييرة.

36 - ويمكن للإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية أن يتفاعلا فيغذي كل منهما الآخر، كما يمكن للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أن تكون عاملا تمكينيا ومفاقما لكليهما. وأعربت الجمعية العامة، في قرارها 291/75 بشأن الاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، عن القلق من أن الإرهابيين يمكن أن يستفيدوا من الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية في بعض المناطق، بما في ذلك الاستفادة من الاتجار غير المشروع بالأسلحة. وتتطلب معالجة الصلة بين الإرهاب والأسلحة والجريمة وتعطيل تزويد الإرهابيين بالأسلحة اتباع نهج متعددة الأوجه وشاملة، بما في ذلك استراتيجيات قوية لأمن الحدود وإدارتها، وتعزيز إدارة المخزونات، وجمع وتحليل البيانات المتعلقة بحالات الاتجار غير المشروع وتعقب النتائج، وكشف الشبكات الإجرامية وتعطيلها، والتصدي للتحديات التي تطرحها تكنولوجيات الأسلحة الجديدة. ولتحسين فهم ومعالجة الصلات بين الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية، تشجع الدول أيضا على إجراء تحقيقات مالية تشمل تعقب التدفقات المالية المتصلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك في حالات مصادرة الأسلحة من الجماعات الإرهابية والجماعات الإجرامية المنظمة.

37 - وأكدت الجمعية العامة من جديد، في قرارها 298/77 بشأن الاستعراض الثامن لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، أنه يتعين على الدول الأعضاء أن توقف إمدادات الأسلحة وذخائرها إلى الإرهابيين، وأن تمنع الاتجار غير المشروع بها وتعمل على مكافحته والقضاء عليه. وأهابت بجميع الدول الأعضاء إيجاد السبل الكفيلة بتكثيف وتسريع تبادل المعلومات بشأن الاتجار في الأسلحة، وتحسين تنسيق الجهود على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي. ومن أجل التصدي لاتجار الإرهابيين غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، تشجع الدول على كفالة التعقب المنهجي للأسلحة والذخيرة، والإبلاغ عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المفقودة والمسرقة وتسجيلها، والاستفادة الكاملة من منظومة الإنتربول لإدارة سجلات الأسلحة المحظورة واقتفاء أثرها وشبكة الإنتربول للمعلومات الباليستية. وينبغي للدول أيضا أن تنظر في تبادل المعلومات عن حالات الاتجار في شبكة الإنفاذ الجمركي التابعة لمنظمة الجمارك العالمية.

38 - ولدعم الدول الأعضاء في التصدي للتهديدات التي تشكلها حياة الإرهابيين للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وغيرها من الأسلحة التقليدية، اشتركت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ومركز مكافحة الإرهاب، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، في إصدار المبادئ التوجيهية التقنية لتيسير تنفيذ قرار مجلس الأمن 2370 (2017) وما يتصل بذلك من معايير دولية وممارسات جيدة لمنع الإرهابيين من الحصول على الأسلحة. وجرى الترويج لاستخدام المبادئ التوجيهية من خلال سلسلة من حلقات العمل الإقليمية والحوار بين الدول وسلطاتها الوطنية في أوروبا ومنطقة الساحل والمغرب العربي ومنطقة البحر الكاريبي في عامي 2022 و 2023.

39 - وفي آسيا الوسطى، واصلت الأمم المتحدة، من خلال التعاون المشترك بين مركز مكافحة الإرهاب، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ومكتب شؤون نزع السلاح، تقديم المساعدة والدعم التقنيين إلى الدول الأعضاء في تنفيذ القرار

2370 (2017) ومبادئ مدريد التوجيهية، مما يعزز قدرتها على منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإمداد الإرهابيين بها بصورة غير مشروعة، من خلال التدريب والتقييمات القانونية والمؤتمرات الإقليمية.

7 - الجريمة المنظمة عبر الوطنية

40 - ولا يزال المجتمع الدولي يقر بالأثر المزعزع للاستقرار للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة باعتبارها مسألة تثير قلقا خاصا في سياق الجريمة المنظمة. وكثيرا ما يكون الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عنصرا مشتركا في ارتكاب جرائم خطيرة أخرى. ففي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، على سبيل المثال، يرتبط الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة واستخدامها لأغراض إجرامية ارتباطا وثيقا بمختلف أشكال الجريمة المنظمة عبر الوطنية وغيرها من الأنشطة غير المشروعة، ولا سيما الاتجار بالمخدرات وإجرام العصابات والتعدين غير المشروع.

41 - وترتبط الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة غير المشروعة النزاع بالجريمة. ويمكن للأسلحة غير المشروعة أن تمكن من نشوب نزاع مسلح وتوجهه على حد سواء، في حين أن مراحل النزاع المختلفة تتيح فرصا لتسريب الأسلحة وتوفير مصدر دخل مربحا محتملا لشبكات الاتجار المنظمة بالأسلحة. وتستخدم الجماعات المسلحة من غير الدول والجماعات الإجرامية المنظمة الأسلحة غير المشروعة للانخراط في النزاعات أو ارتكاب الجرائم على التوالي، وتشارك في الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وعندما تتوقف الأعمال العدائية، يمكن أن يسهم توافر الأسلحة والذخيرة على نطاق واسع في نشوء حالة من "السلام المشوب بالجريمة" الذي يعيق جهود بناء السلام المستدامة وسيادة القانون⁽³⁵⁾.

42 - وللتصدي بفعالية للصلوات بين الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة والجريمة المنظمة عبر الوطنية، يلزم اتباع نهج شامل. وتشجع الدول على اعتماد استجابات متكاملة في مجال العدالة الجنائية تدعم التحقيقات والملاحقات القضائية المتعلقة بجرائم الاتجار بالأسلحة النارية، مع السعي في الوقت نفسه إلى الكشف عن جماعات وشبكات الجريمة المنظمة وتفكيكها واسترداد أصولها غير المشروعة. وفي الوقت نفسه، تشجع الدول على تعزيز الأطر الوطنية لمراقبة الأسلحة الصغيرة لزيادة المساءلة والشفافية وإمكانية تعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة، ومنع ومكافحة تسريبها والاتجار بها من خلال الوسم والتعقب وحفظ السجلات بصورة شاملة، وفرض ضوابط صارمة على الحدود، وسن تشريعات وطنية قوية.

باء - إدارة الأسلحة والذخيرة

43 - واصل مجلس الأمن إدماج إدارة الأسلحة والذخيرة في أعمال عمليات السلام، بما في ذلك كجزء من ولايات عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة. واستجابة لولايتها الجديدة في القرار 2626 (2022) المتمثلة في دعم الجهود الرامية إلى التصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها المزعزع للاستقرار في أفغانستان والمنطقة، تواصلت بعثة الأمم المتحدة لتقديم

(35) Lauren Pinson, "Addressing the linkages between illicit arms, organized crime and armed conflict", 2022. متاح على الرابط التالي: <https://www.unidir.org/publication/addressing-linkages-between-illicit-arms-organized-crime-and-armed-conflict>

المساعدة إلى أفغانستان مع سلطات الأمر الواقع بشأن تدابير التخفيف المناسبة اللازمة لمواجهة خطر تسريب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والتجيرات غير المخطط لها لمرافق تخزين الذخيرة (انظر A/77/772-S/2023/151).

44 - وقد شجع مجلس الأمن عمليات السلام التابعة له وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة على مساعدة الدول في تعزيز قدراتها على مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخيرة (انظر القرار 2616 (2021)). وقدمت الأمم المتحدة دعماً عملياً في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة في مختلف سياقات البعثات مثل جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان والصومال وليبيا ومالي وهايتي واليمن. فعلى سبيل المثال، في عام 2022، قدمت دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام دعماً لتقييم وإعادة تأهيل وبناء 325 منطقة لتخزين الأسلحة و 247 منطقة لتخزين الذخيرة في سبعة بلدان⁽³⁶⁾. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، قُدم الدعم لتنفيذ خطة العمل الوطنية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وبالمثل، في جمهورية أفريقيا الوسطى، قدمت الأمم المتحدة المشورة والمساعدة التقنية لاستعراض الاستراتيجية الوطنية الحالية لإدارة الأسلحة والذخيرة ووضع استراتيجية جديدة.

45 - واستمرت الجهود الرامية إلى تعزيز إدارة الأسلحة والذخيرة من جانب البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في سياقات عمليات السلام، ولا سيما من خلال إجراء دراسة استراتيجية عن إدارة الذخيرة في البعثات الميدانية. وتمشيا مع نتائج هذه الدراسة، وضعت الأمم المتحدة وجربت دورة تدريبية مخصصة، بما في ذلك عنصر لتدريب المدربين، من أجل تحسين قدرات موظفي الأمم المتحدة والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة على التطبيق الفعال للمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة، وموجز وحدات تنفيذ برنامج الرقابة على الأسلحة الصغيرة، وتنفيذ سياسات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك سياسة عام 2019 بشأن إدارة الأسلحة والذخيرة، ودليل الأمم المتحدة لإدارة الذخيرة لعام 2020.

46 - وقدمت دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام المساعدة في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة إلى البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة. ففي أبيي، قُدمت المشورة التقنية إلى الوحدات في قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي. وفي عام 2022، جرى إتلاف 73 500 قطعة من ذخيرة الأسلحة الصغيرة و 30 قطعة من السلاح و 480 قنبلة يدوية كانت في حوزة أفراد حفظ السلام المغادرين من العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور⁽³⁷⁾. وقُدمت المساعدة التقنية إلى قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بشأن التخلص الآمن من 2 مليون طلقة من ذخيرة الأسلحة الصغيرة غير الصالحة للاستعمال، وقُدم التدريب على إدارة الأسلحة والذخيرة لموظفي بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وتشجّع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة والبعثات الميدانية على بذل جهود متضافرة ومنسقة لمواصلة المضي قدماً في تنفيذ السياسات ذات الصلة بغية كفالة أمان الأسلحة والذخيرة والمساءلة بشأنها وتأمينها والتقليل إلى أدنى حد من مخاطر تسريبها وانفجارها بشكل عَرَضي، بسبل منها التخزين المناسب، وإجراء عمليات تفتيش منتظمة، ووضع الميزانية والتخطيط بشكل سليم لإتلاف الذخيرة غير الصالحة للاستعمال.

(36) بيانات مقدمة من دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام.

(37) المرجع نفسه.

47 - وواصلت الأمم المتحدة تعزيز الإدارة الفعالة للأسلحة والذخيرة في عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. ودعمًا لهذه الجهود، صدر إجراء تشغيلي موحد في عام 2022 لتوفير إرشادات بشأن إعداد أنشطة مكيفة حسب فرادى البعثات تتناول جمع الأسلحة والذخيرة ومناولتها وتخزينها ونقلها والتخلص منها في سياق نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج⁽³⁸⁾. وقُدمت المساعدة بشأن إدارة الأسلحة والذخيرة في سياق نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في عدة سياقات حيث توجد بعثات وحيث لا توجد بعثات. ففي هايتي، دعمت الأمم المتحدة السلطات الوطنية في وضع مشروع قانون بشأن الأسلحة والذخيرة، وإجراء تقييم أساسي لإدارة الأسلحة والذخيرة، وإعداد خطة عمل وطنية. وفي منطقة البحيرات الكبرى، قدمت الأمم المتحدة المشورة في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة إلى فريق الاتصال والتنسيق، وهو آلية أنشأتها بوروندي وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا لإتاحة الفرصة للجماعات المسلحة الأجنبية العاملة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية للعودة بأمان إلى بلدانها الأصلية. وأصدرت الأمم المتحدة، بالتعاون مع لجنة حوض بحيرة تشاد، دراسة عن ديناميات الأسلحة والذخيرة في حوض بحيرة تشاد تقدم توصيات بشأن مبادرات مراقبة الأسلحة في عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وبرامج الحد من العنف المجتمعي⁽³⁹⁾. ويُشجّع مجلس الأمن على النهوض بإدماج الاعتبارات المتعلقة بإدارة الأسلحة والذخيرة في عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وفي برامج الحد من العنف المجتمعي، بسبل منها الولايات المكرسة لعمليات السلام.

48 - وخلال الفترة من عام 2015 إلى عام 2023، استخدمت 15 دولة النهج المبين في *المنهجية المرجعية للتقييمات الأساسية للإدارة الوطنية للأسلحة والذخيرة*⁽⁴⁰⁾ لتقييم مؤسساتها وسياساتها وقدراتها التشغيلية ذات الصلة، بما يتماشى مع الالتزامات والتعهدات الدولية فضلا عن المعايير والمبادئ التوجيهية الدولية. وتسهم هذه التقييمات الأساسية في إعداد خرائط طريق لوضع أطر وطنية شاملة وتشكل أساسا لطلبات التعاون والمساعدة الدوليين. وفي عام 2022، نُشر تحديث بشأن التقدم الذي أحرزته تسع دول أفريقية في تعزيز سياساتها وممارساتها في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة. وجرى تحديد عوامل تمكينية رئيسية لإحراز تقدم تمثلت في آليات التنسيق الوطنية القوية، وتولي مقاليد الأمور على الصعيد الوطني، والإرادة السياسية للأطراف المعنية الوطنية الرفيعة المستوى، والتعاون والمساعدة الدوليين المحددين الأهداف، والنهج الشاملة والتشاركية⁽⁴¹⁾.

(38) انظر <https://peacekeepingresourcehub.un.org/en/policy>.

(39) United Nations, Department of Peace Operations and Office for Disarmament Affairs, and Lake Chad Basin Commission, "Weapons and ammunition dynamics in the Lake Chad basin", October 2022.

(40) Hardy Giezendanner and Himayu Shiotani, *Reference Methodology for National Weapons and Ammunition Management Baseline Assessments* (Geneva, UNIDIR, 2021). متاحة على الرابط التالي: <https://unidir.org/publication/reference-methodology-national-weapons-and-ammunition-management-baseline-assessments>. وتسترشد *المنهجية المرجعية* بالتجارب السابقة في مجال التقييمات الأساسية وبالدراسات المستفادة من استخدامها وتطبيقها، فضلا عن البحث والحوار مع جماعة الممارسين في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة.

(41) Anna Edna Esi Mensah, Hardy Giezendanner, and Paul Holtom, "Weapons and Ammunition Management in Africa Insight: 2022 Update", (UNIDIR, 2022). متاح على الرابط التالي: <https://unidir.org/publication/weapons-and-ammunition-management-africa-insight-2022-update>.

49 - ويشجّع مجلس الأمن على كفالة أن تكون ولايات عمليات السلام متنسقة ومناسبة لمساعدة الدول المضيفة في إدارة الأسلحة والذخيرة على نحو فعال وآمن ومأمون. ويمكن لمجلس الأمن أيضا أن ينظر في تكليف عمليات السلام بمساعدة الدول، بالتعاون مع كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، في الجهود الوطنية الرامية إلى وضع خطوط أساس شاملة تتناول الأسلحة والذخيرة واستعراضها واستكمالها بانتظام، وتحديد المجالات ذات الأولوية، بما في ذلك الاحتياجات من التعاون والمساعدة الدوليين، من أجل تعزيز الأطر الوطنية لإدارة الأسلحة والذخيرة. ويمكن للمجلس أن يطلب إحاطات بشأن الممارسات الجيدة والدروس المستفادة من عمليات السلام المكلفة بمساعدة البلدان المضيفة في إدارة الأسلحة والذخيرة.

جيم - حظر توريد الأسلحة

1 - النقاط المرجعية بشأن إدارة الأسلحة والذخيرة

50 - بغية مساعدة دول بعينها على تعزيز مؤسساتها الأمنية الوطنية، واصل مجلس الأمن ممارسته المتمثلة في تخفيف حظر توريد الأسلحة ورفع جزئيا، بما في ذلك في جمهورية أفريقيا الوسطى (انظر القرارين 2693 (2023) و 2648 (2022))، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (انظر القرار 2641 (2022))، والصومال (انظر القرار 2662 (2022))، وجنوب السودان (انظر القرار 2683 (2023)). ويستحق الترحيب النظر في القدرة الوطنية للدولة على ممارسة رقابة فعالة على المخزونات الوطنية من الأسلحة والذخيرة في التقييم الذي يجريه المجلس لإمكانية رفع أو تخفيف الحظر على الأسلحة.

51 - وبغية دعم عمليات استعراض حظر توريد الأسلحة، استمر الأخذ بنقاط مرجعية تتعلق بإدارة الأسلحة والذخيرة، وتقييم التقدم المحرز في إطار مختلف نظم الجزاءات. وحُدِّث مؤخرا نقاط مرجعية بشأن إدارة الأسلحة والذخيرة في إطار نظام حظر توريد الأسلحة المفروض على الصومال، تمشيا مع تقييم تقني لقدرة البلد في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة (انظر S/2022/698). وأجريت تقييمات للتقدم المحرز بشأن النقاط المرجعية في سياق جمهورية أفريقيا الوسطى (انظر S/2023/356)، وجنوب السودان (انظر S/2023/300)، والصومال (انظر S/2023/676). واستحدث أحدث نظام للجزاءات المفروضة على هايتي أيضا نقاطا مرجعية تتعلق بالأسلحة والذخيرة لقياس اتجاه الاتجار غير المشروع بالأسلحة وتسريبها (انظر القرار 2653 (2022)). وفي سياق جمهورية الكونغو الديمقراطية، طلب مجلس الأمن إلى الحكومة أن تقدم تقريرا عن جهودها الرامية إلى كفالة أمان وفعالية إدارة الأسلحة والذخيرة (انظر القرار 2667 (2022)).

2 - معلومات عن الاتجاهات العامة للاتجار غير المشروع والتسريب بما يتعارض مع تدابير حظر توريد الأسلحة المفروضة بقرار من مجلس الأمن

52 - استمر توثيق الاتجار غير المشروع بالأسلحة وتسريبها بما يتعارض مع تدابير حظر توريد الأسلحة المفروضة بقرار من مجلس الأمن، مما يشير إلى استمرار الحاجة إلى تحسين تنفيذ حظر الأسلحة وإنفاذه على الصعيدين الوطني والإقليمي. وتناول المجلس، من خلال قراره 2616 (2021)، النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والخفيفة والعتاد ذي الصلة، وتكديسها المزعزع للاستقرار، وتسريبها بما يتعارض مع تدابير حظر توريد الأسلحة المفروضة بقرار من المجلس. وعملا بذلك القرار، تتضمن البنود الفرعية أدناه معلومات عن الاتجاهات العامة للاتجار غير المشروع والتسريب بما يتعارض مع تدابير

حظر توريد الأسلحة المفروضة بقرار من المجلس، وتستند إلى حد كبير إلى التقارير الأخيرة لأفرقة الخبراء وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، وتقدم مزيدا من التوصيات بشأن هذه المسألة.

53 - ولا يزال الاتجاه المستمر لاستفادة الجماعات الإرهابية من سهولة الحصول على كميات كبيرة من الأسلحة مدعاة للقلق (انظر S/2023/549). فقد ظل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (المعروف أيضا باسم داعش)، على وجه الخصوص، قادرا باستمرار على الوصول إلى كميات كبيرة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في جميع أنحاء أفغانستان والشرق الأوسط وأفريقيا. ومما يثير القلق بنفس القدر استمرار الاتجار غير المشروع بالأسلحة بين المنظمات الإرهابية، بما في ذلك تنظيم داعش، والشبكات الإجرامية العابرة للحدود الوطنية (انظر S/2023/76). ويمثل تورط تنظيم الدولة الإسلامية في الصومال وحركة الشباب في الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية من اليمن إلى الصومال دليلا على تزايد خطر الانتشار الثانوي (انظر S/2023/95).

54 - ولا تزال هناك شواغل جدية أيضا إزاء مخاطر انتشار الأسلحة والذخيرة في أفغانستان ومن أفغانستان إلى الدول المجاورة، مما يقوض حظر توريد الأسلحة (انظر S/2023/549 و S/2023/370 و A/77/636-S/2022/916).

55 - وفي اليمن، جرى توثيق حدوث زيادة كبيرة في الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الموجهة إلى قوات الحوثيين. وقد هُزيت غالبية هذه الأسلحة على متن سفن شراعية تقليدية وقوارب صغيرة في بحر العرب. وطُرأت زيادة مطردة في ضبطيات القوات البحرية الدولية من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الموجهة إلى اليمن بكميات تصل إلى عشرات الآلاف من قطع الأسلحة، معظمها بنادق هجومية ومدافع رشاشة، وعدة ملايين من الطلقات (انظر S/2023/130).

56 - وفي الصومال، شهد الربع الأول من عام 2023 أكبر عدد من حوادث الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع مقارنة بأي ربع آخر منذ عام 2017 (انظر S/2023/443). وقد أشار تحليل الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والأسلحة والذخيرة التي تم الاستيلاء عليها من حركة الشباب إلى أن الجماعة كانت لا تزال قادرة على الوصول إلى الإمدادات غير المشروعة ودون انقطاع، إذ إن بعض الذخائر المستولى عليها صنعت حديثا في عام 2020. وكان التهريب من البحر عبر بونتلاند لا يزال هو طريق التهريب الوحيد الذي تعرّف عليه الفريق (انظر S/2022/754).

57 - وفي منطقة دارفور بالسودان، اشتدت حدة انتشار الأسلحة والذخيرة، مما شكل تهديدا خطيرا للأمن. وأدت زيادة حصول السكان المدنيين على الأسلحة وحيازتها إلى إعاقة جهود الحكومة الرامية إلى الحفاظ على الأمن. وأفاد فريق الخبراء أيضا بأن بعض القوات الحكومية زوّد المجتمعات المحلية بالأسلحة، مما زاد من زعزعة استقرار الحالة (انظر S/2023/93).

58 - وفي ليبيا، واصل فريق الخبراء توثيق انتهاكات حظر توريد الأسلحة، في ضوء توفير دول أعضاء الدعم المباشر لأطراف النزاع. ورغم أن عدد الانتهاكات التي حُصرت كان أقل بكثير في عامي 2021 و 2022 مما كان عليه خلال السنوات السابقة، فقد أفاد الفريق أن مخزونات الأسلحة والذخيرة لا تزال مرتفعة (انظر S/2022/427).

59 - وفي مالي، ظل الاتجار بالأسلحة مصدرا لتمويل الجماعات المسلحة. ففي حين تم توثيق تدفق أسلحة جديدة من ليبيا إلى مالي، أفاد فريق الخبراء أن غالبية الأسلحة غير المشروعة المتداولة داخل مالي

كانت تتكون من أسلحة قديمة تم الاتجار بها من خلال مراكز مختلفة في البلد. وبالإضافة إلى ذلك، حصلت الجماعات المسلحة على أسلحة من خلال تسريبها من قوات أمن الدولة، إلى جانب عمليات الاستيلاء في ساحة المعركة (انظر S/2023/138).

60 - وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، واصل فريق الخبراء الإبلاغ عن أدلة تثبت انتهاكات حظر توريد الأسلحة، بما في ذلك تزويد الجماعات المسلحة الكونغولية والأجنبية بالأسلحة والذخيرة (انظر S/2023/431 و S/2022/967).

61 - وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، ظلت الجماعات المسلحة تتلقى الأسلحة والذخيرة أساساً من شبكات في بعض البلدان المجاورة. فوفقاً لفريق الخبراء، تبدو القدرة المالية محدودة لدى الجماعات المسلحة على شراء أسلحة أحدث. وقد شهد البلد زيادة في استخدام الأجهزة المتفجرة، وفي عام 2023، لاحظ الفريق، لأول مرة، حيازة الجماعات المسلحة للطائرات المسيّرة واستخدامها لها. وبالإضافة إلى ذلك، وثق الفريق انتهاكات لحظر توريد الأسلحة وعدم الامتثال لنظام الإخطار فيما يتعلق بعمليات تسليم الأسلحة والذخيرة إلى القوات المسلحة الوطنية (انظر S/2023/87).

62 - وفي هايتي، خلصت البحوث التي أجرتها الأمم المتحدة مؤخراً إلى حدوث ارتفاع مثير للقلق في تهريب الأسلحة النارية والذخيرة المتطورة وكبيرة العيار إلى البلد. فقد دخلت الأسلحة والذخيرة إلى هايتي عبر الطرق البرية والبحرية على حد سواء، لتصل في نهاية المطاف إلى أفراد العصابات والمدنيين بمساعدة من الوسطاء. وعمليات التسريب هذه تجري غالباً عبر نقاط دخول مختلفة، بما في ذلك الموانئ العامة والخاصة، فضلاً عن نقاط التفتيش التي يسهل اختراقها على طول الحدود⁽⁴²⁾.

3 - التوصيات

63 - يستحق الترحيب طلب مجلس الأمن الوارد في قراره 2616 (2021) بأن تتعاون الدول الأعضاء بشكل تام مع أفرقة الخبراء. وفي العديد من نظم حظر توريد الأسلحة، ظلت أفرقة الخبراء تواجه تحديات في تحديد منشأ الأسلحة والذخيرة المضبوطة وسلسلة إمداداتها، بسبب عدم انتهاء طلبات التعقب إلى نتائج قاطعة، وورود تقارير عن وجود نسخ مطابقة وعلامات تدل على التقليد، وعدم كفاية حفظ سجلات الأسلحة والذخيرة من جانب الدول المصنعة. وعلى النحو المنصوص عليه في القرار 2616 (2021)، تشجّع الدول الأعضاء على أن تكفل اتخاذ التدابير الملائمة في مجال الوسم وحفظ السجلات بغية تعقب الأسلحة والذخيرة، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، على النحو الذي تقتضيه الصكوك الدولية والإقليمية، ولا سيما الصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها. ونظرًا للحاجة إلى تحسين فعالية طلبات التعقب، تشجّع الدول على الاستجابة في الوقت المناسب لطلبات التعقب الواردة من أفرقة الخبراء، وعلى تقديم المعلومات ذات الصلة بالأسلحة أو الذخيرة أو المكونات ذات الصلة المصنعة في أراضيها.

64 - وتتطوي الممارسات الجيدة في مجال منع التسريب، في سياقات منها تدابير حظر توريد الأسلحة، على إضافة وسم فريد إلى الأسلحة والذخائر التي في حوزة الدولة، بما في ذلك الشرطة والقوات المسلحة.

United Nations Office on Drugs and Crime, "Haiti's criminal markets: mapping trends in firearms (42) and drug trafficking", 2023.

ويمكن أن تكون هذه التدابير بمثابة عامل رادع يمنع فقدان الأسلحة والذخيرة التي في عهدة الدولة، لا سيما إذا كانت إدارة الرقابة الوطنية ضعيفة، ويدعم تعقب الأسلحة والذخيرة المضبوطة والمستردة. ولذلك، تُشجّع الدول على أن تطلب، عند شراء الأسلحة التقليدية والذخيرة في إطار مسؤوليتها الوطنية، وضع علامات وسم مناسبة.

65 - وكما شدد مجلس الأمن في قراره 2616 (2021)، وبغية كفالة الرصد والتحقيقات والتوثيق على نحو فعال، ينبغي تزويد أفرقة الخبراء بمعلومات عن المعدات العسكرية المضبوطة المنقولة في انتهاك لنظم حظر توريد الأسلحة ذات الصلة. وينبغي أيضا السماح للأفرقة، كلما وحيثما أمكن، بإجراء عمليات تفتيش على الضبطيات والوصول إليها، أو تزويدها بعينات من المضبوطات.

66 - وظهرت في سياقات مختلفة لحظر توريد الأسلحة حاجة إلى بناء قدرات وتدريب الهيئات الوطنية للجمارك ومراقبة الحدود، فضلا عن ضمان كفاية معداتها للكشف عن الأسلحة والذخيرة ومصادرتها وتفتيشها والتحقيق فيها. وتشجّع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية وغير الحكومية ذات الصلة على تقديم هذه المساعدة للدول، بناء على طلبها، في تنفيذ تدابير حظر توريد الأسلحة المفروضة بقرار من مجلس الأمن.

67 - وأشار مجلس الأمن، في قراره 2616 (2021)، إلى ضرورة تحسين تبادل المعلومات بشأن الانتهاكات المحتملة لحظر توريد الأسلحة بين أفرقة رصد حظر توريد الأسلحة وأفرقة الخبراء وعمليات السلام في إطار ولاياتها. وتقدم بعثتا الأمم المتحدة لحفظ السلام في كوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية أمثلة قيمة على آليات تبادل المعلومات مع أفرقة الخبراء بشأن الأسلحة والذخيرة غير المشروعة⁽⁴³⁾. وفي الوقت نفسه، تقوم عمليات السلام العاملة في الدول الأعضاء المتضررة من تنظيم داعش وتنظيم القاعدة بتقديم المعلومات بشكل أكثر انتظاما إلى فريق الرصد. وتمشيا مع القرار 2616 (2021)، يشجّع مجلس الأمن على أن ينظر، عند اعتماد ولايات عمليات السلام وتجديدها، في الكيفية التي يمكن بها لتلك العمليات أن تدعم السلطات الوطنية في رصد الامتثال لتدابير حظر الأسلحة، وتحديد مصادر الأسلحة غير المشروعة، وتعقب الأسلحة التي يتم ضبطها والعتور عليها وتسليمها، ودعم أفرقة الخبراء التابعة للجنة الجزاءات ذات الصلة، ودعم السلطات الوطنية في مكافحة النقل غير المشروع للأسلحة وتسريبها في انتهاك لتدابير حظر توريد الأسلحة.

دال - التهديدات التي تطرحها التكنولوجيات الجديدة والفرص التي تتيحها

68 - لا يزال أثر التكنولوجيات الجديدة والآخذة في التطور على الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها وإنتاجها بصورة غير مشروعة يشكل مصدر قلق مستمر. وعلى وجه الخصوص، جرى منذ عام 2011 اعتبار التحديات المتعلقة باستخدام مواد غير تقليدية في صنع وتصميم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من الأمور المثيرة للقلق. فعلى وجه التحديد، أثار استخدام البلاستيك البوليمري في صنع الأسلحة شواغل بشأن ضمان ديمومة العلامات المنقوشة على هذه المادة. وعلاوة على

Nils Holger Anders, "Peacekeeping in hostile environments: the impact of illicit arms on MINUSMA", (43)

.Available at: <https://unidir.org/publication/peacekeeping-hostile-environments-impact-illicit-arms-minusma>

ذلك، فإن الأسلحة التركيبية التي تسمح بإعادة تشكيل مكونات متعددة، تطرح تحديات في كفاءة إدراج وسم مميز على العنصر الأساسي أو الهيكلي بهدف كفاءة إمكانية تعقبه.

69 - ويشمل الإنتاج غير المشروع للأسلحة الصغيرة أساليب متنوعة، بما في ذلك الصنع بالإضافة من خلال الطباعة الثلاثية الأبعاد، واستخدام آلات التحكم الرقمي الحاسوبية، وعمليات الهندسة العكسية، وصنع أجزاء الأسلحة النارية ومكوناتها باستخدام مجموعات مسبقة الصنع تتألف من راتنج قابل للتشكيل وصفائح معدنية. ويسر توافر هذه التكنولوجيات بسهولة إنتاج جميع أجزاء الأسلحة النارية ومكوناتها تقريبا في المنزل، مما يشكل تحديا كبيرا لأجهزة الأمن الوطنية لدى تحديد الأسلحة الصغيرة وكشفها وتسجيلها وتعقبها إلى جانب الآثار السلبية على فعالية عمليات التحقيق الجنائي.

70 - وتوفر الشبكة العنكبوتية الخفية منصة للجماعات المسلحة غير التابعة للدول وللمجرمين والإرهابيين وغيرهم من الأفراد غير المأذون لهم للحصول على الأسلحة والذخيرة. وفي مواجهة ذلك، يلزم بذل جهود لتعزيز قدرة الحكومات والسلطات القضائية على مكافحة الجرائم الإلكترونية المرتبطة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها والفصل فيها. ويتيح وضع اتفاقية جديدة لمكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية فرصة للتصدي للاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الإنترنت (انظر A/AC.291/7).

71 - وفي إطار برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة، ركزت المناقشات على الأثر المحتمل للتكنولوجيات الجديدة، لا سيما فيما يتعلق بالتطورات الأخيرة في مجال صنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكنولوجياها وتصميمها، وما يتصل بذلك من تحديات وآثار بالنسبة للوسم وحفظ السجلات والتعقب. وفي اجتماع الدول الثامن من الاجتماعات التي تعقد كل سنتين، اتفقت الدول على مواصلة تبادل الآراء بشأن سبل تناول هذه التطورات الأخيرة وأثرها على تنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب، وعلى مواصلة المناقشة بشأن إنشاء فريق خبراء تقني مفتوح العضوية يمكنه وضع توصيات عملية المنحى بشأن هذه المسألة، في المؤتمر الاستعراضي الرابع، في عام 2024 (انظر A/CONF.192/BMS/2022/1).

72 - وواصلت المناقشات في إطار مسألة الجريمة المنظمة عبر الوطنية التركيز أيضا على الآثار المترتبة على التطورات التكنولوجية الأخيرة المتصلة بالأسلحة النارية. ففي عام 2022، حث مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في قراره 6/11 بشأن تعزيز التعاون الدولي على منع صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة ومكافحتها والقضاء عليهما (انظر CTOC/COP/2022/9)، الدول على تعزيز قدرات الكشف المبكر باستخدام الأدوات التكنولوجية الجديدة وتوفير التدريب المتخصص لوكالات إنفاذ القانون والجمارك والسلطات القضائية، وكذلك للجهات الفاعلة من القطاع الخاص، من أجل تحسين منع الاتجار في خدمات البريد العادي والبريد السريع. وعلاوة على ذلك، وفي الاجتماع العاشر للفريق العامل المعني بالأسلحة النارية نوقشت في ضوء التطورات التكنولوجية مسألة تطبيق تعاريف بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (انظر CTOC/COP/WG.2023/5).

73 - وتمثل التكنولوجيات الآخذة في التطور أيضا فرصا لتعزيز مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك لأغراض منع التسريب، ورصد سلسلة الإمداد، والنظم الذكية لإدارة المخزونات، وتوسيع

الأسلحة والذخائر، وتحديد الهوية والتعقب في سياقات النزاع والجريمة، وتحقيقات الاستخبارات المتعلقة بحفظ السلام⁽⁴⁴⁾. فعلى سبيل المثال، قد تقدم التكنولوجيات الجديدة حلولاً فعالة من حيث التكلفة لوضع الوسم الفردية أثناء عملية تصنيع الذخيرة وبعدها. وبالإضافة إلى التقنيات المستخدمة في العادة من قبيل الطباعة، والختم، والوسم بالليزر، يمكن أن يشمل ذلك وضع علامات مجهرية أو إضافة توليفات مميزة من عناصر أرضية نادرة (الوسم الكيميائي)⁽⁴⁵⁾. وفرص وفوائد التكنولوجيات الجديدة فيما يتعلق بتعزيز مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في سياقات منها أنشطة عمليات الأمم المتحدة للسلام وتعزيز تنفيذ تدابير حظر توريد الأسلحة، تستحق مزيداً من الدراسة من جانب مجلس الأمن.

ثالثاً - الجهود العالمية والإقليمية ودون الإقليمية الرامية إلى التصدي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة، بما في ذلك الذخيرة الخاصة بها

ألف - برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه

74 - في اجتماع الدول الثامن من الاجتماعات التي تعقد كل سنتين، جرى النظر في حالة تنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب، مع التركيز بوجه خاص على وسائل تعزيز طرائق وإجراءات التعاون والمساعدة الدوليين. وقررت الدول إنشاء برنامج تدريبي دائم ومكرس للزمالات بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بهدف تعزيز المعارف والخبرات التقنية في المجالات المتصلة بتنفيذ كلا الصكين. واستُكشفت وسائل أخرى لتعزيز التعاون والمساعدة الدوليين، بما في ذلك إجراء تقييمات أساسية، ووضع إجراءات للتوفيق بين الاحتياجات والخبرات والموارد، وتعزيز بناء القدرات المستدامة من خلال وضع أطر وطنية واستحداث هياكل وإجراءات وقدرات وطنية مخصصة. وجرى أيضاً اعتبار التمويل المتعدد السنوات والتعاون المتعدد أصحاب المصلحة عنصرين رئيسيين لاستدامة التعاون والمساعدة الدوليين. واعترافاً بأهمية خطط العمل الوطنية والأطر الإقليمية، شددت الدول على ضرورة مواءمة التعاون والمساعدة الدوليين مع الاحتياجات والأولويات المحددة على الصعيدين الوطني والإقليمي. وعلاوة على ذلك، أبرزت الدول ضرورة الاستمرار في تعزيز القابلية للقياس لدى التنفيذ من خلال تحديد أهداف طوعية على كل من الصعيد الوطني والصعيد الإقليمي. وقد اختتم الاجتماع الثامن من الاجتماعات التي تعقد كل سنتين باعتماد وثيقة ختامية موضوعية بتوافق الآراء (A/CONF.192/BMS/2022/1، المرفق).

باء - الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة التقليدية

75 - في حزيران/يونيه 2023، اعتمد الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة التقليدية، المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة 233/76، دون تصويت، تقريره النهائي (A/78/111). وفي هذا التقرير، أوصى الفريق العامل الجمعية العامة بأن تعتمد، في دورتها الثامنة والسبعين، الإطار العالمي لإدارة الذخيرة التقليدية

(44) Tech4Tracing, "Bringing new tech to arms control", police brief, August 2022.

(45) Sarah Grand-Clément and Robert Kondor, "Exploring the technical Feasibility of marking small-calibre ammunition", UNIDIR, 2022، متاحة على الرابط التالي: <https://undir.org/publication/exploring-technical-feasibility-marking-small-ammunition>.

طوال دورة حياتها. وأعربت الدول الأعضاء عن بالغ القلق إزاء تسريب الذخيرة التقليدية وانفجارها عَرَضِيًّا في مواقع الذخيرة، معترفة بما تشكّله هذه الحوادث من تهديد كبير للسلام والأمن والاستقرار والتنمية المستدامة على الصعد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي. واستجابة لذلك، يتناول الإطار العالمي بطريقة شاملة مخاطر السلامة والأمن المرتبطة بالذخيرة التقليدية بدءاً من موقع الصنع مروراً بمرحلة ما قبل النقل، ثم النقل، فالإرسال والشحن، ثم التخزين والاستعادة، وانتهاء باستخدامها أو التخلص منها. ويتضمن الإطار العالمي 15 هدفاً مع طائفة من التدابير الرامية إلى تعزيز سلامة وأمن واستدامة إدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها. وتشمل أهدافه تعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني ومشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية وهادفة وفعالة، وتشجيع الجهات المتعددة صاحبة المصلحة على التعاون مع المجتمع المدني وغيره. وجرى في الإطار العالمي التسليم بالدور المهم للتعاون والمساعدة الدوليين، والنص على عملية مكرسة لمتابعة واستعراض التنفيذ الفعال للإطار.

جيم - معاهدة تجارة الأسلحة

76 - أبدت الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة التزاماً مستمراً بالتصدي لتسريب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، إدراكاً منها لما لتنفيذ أحكام المعاهدة تنفيذاً فعالاً من أهمية بالغة بالنسبة للتخفيف من المخاطر المرتبطة بهذا التسريب. وركز المؤتمر الثامن للدول الأطراف، الذي عقد في آب/أغسطس 2022، على ضوابط ما بعد الشحن باعتبارها موضوعه ذا الأولوية. وضوابط ما بعد الشحن تمكّن الدولة من إجراء عمليات فحص للمعدات العسكرية بعد تصديرها وتسليمها إلى المستخدم النهائي بهدف كفالة بقاء المعدات العسكرية المصدرة في حوزة المستخدم النهائي المأذون له. واعترفت الدول الأطراف بأن الضوابط الصارمة بعد الشحن أدوات فعالة لمنع تسريب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وعلاوة على ذلك، فإن تنظيم صادرات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، إلى جانب الجهود الرامية إلى الحد من تعرضها للتسريب، مفهوم على نطاق واسع لدى معظم الدول الأطراف على أنه وسيلة لمكافحة العنف الجنساني. وعلى هامش المؤتمر الثامن للدول الأطراف، عقد منتدى تبادل المعلومات المتعلقة بالتسريب اجتماعه الأول. ويعمل المنتدى بمثابة منبر للدول الأطراف والدول الموقعة لكي تتبادل طوعاً معلومات بشأن الحالات الموضوعية للتسريب المكتشف أو المشتبه فيه، وتتقاسم فيه معلومات عملية بشأن التسريب. ويعكس إنشاء هذا المنبر خطوة هامة إلى الأمام في تعزيز تبادل المعلومات لمكافحة تسريب الأسلحة.

دال - بروتوكول الأسلحة النارية

77 - ينص بروتوكول الأسلحة النارية والاتفاقية التي يبنثق عنها على تدابير لمراقبة الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة من أجل حماية السوق القانونية للأسلحة النارية، مع دعم تدابير العدالة الجنائية للتصدي لصنعها والاتجار بها بصورة غير مشروعة. وتقدم الوحدة 50-03 من موجز وحدات تنفيذ برنامج الرقابة على الأسلحة الصغيرة التي نشرت مؤخراً إرشادات للدول الأعضاء بشأن تدابير العدالة الجنائية للتصدي للانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ولا سيما بشأن الجرائم، وتدابير التحقيق، والتعاون الدولي في المسائل الجنائية. وفي القرار 6/11، شدّد مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية على ضرورة تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة لمساعدة الدول على منع ومكافحة ضلوع الجماعات الإجرامية المنظمة في تزويد الإرهابيين والمقاتلين الإرهابيين الأجانب بالأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها. وشجع المؤتمر أيضاً

الدول الأعضاء على التصدي للعنف المسلح ضد النساء والفتيات والجرائم الكراهية المتصلة بصنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها والاتجار بها بصورة غير مشروعة.

هاء - سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية

78 - في عام 2022، أوصى فريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية بوصف للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يتيح الإبلاغ عنها بموجب "صيغة سبعة زائد واحد"، باستخدام صياغات من الصك الدولي للتعقب (انظر A/77/126). ويمثل هذا خطوة هامة نحو ترسيخ إدراج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في نطاق السجل. وتشجّع الدول على تطبيق "صيغة سبعة زائد واحد" والإبلاغ عن الواردات والصادرات من المعدات التي تندرج ضمن الفئات السبع للأسلحة التقليدية الرئيسية الواردة في السجل⁽⁴⁶⁾، فضلا عن عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وخلال دورة الإبلاغ لعام 2022، قامت 80 في المائة من الدول الأعضاء (56 دولة من أصل 70 دولة) التي قدمت تقريرا إلى السجل بتوفير معلومات عن عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (انظر A/78/165).

واو - إسكات البنادق في أفريقيا

79 - واصلت الأمم المتحدة دعمها لمبادرة الاتحاد الأفريقي الرئيسية "إسكات البنادق بحلول عام 2030" وتنفيذ خريطة الطريق الرئيسية للاتحاد بشأن الخطوات العملية لإسكات البنادق في أفريقيا. وواصل مكتب شؤون نزع السلاح، إلى جانب مفوضية الاتحاد الأفريقي وبدعم من المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي والدول المجاورة، تقديم الدعم العملي للدول من أجل تنفيذ شهر العفو الأفريقي. وفي هذا السياق، جرى تنظيم أنشطة للتوعية والاتصال بشأن الآثار السلبية للملكية غير المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وحلقات عمل لبناء القدرات في مجال إدارة المخزونات من الأسلحة التي يسلمها المدنيون طوعا وجمعا وإتلافها علنا، في أوغندا وتوغو وجمهورية تنزانيا المتحدة وليبيريا ومدغشقر والنيجر. ففي عام 2022، جرى جمع ما إجماليه 12 335 قطعة من الأسلحة الصغيرة وتخزينها وإتلافها بشكل آمن في إطار هذا البرنامج.

زاي - خرائط الطريق الإقليمية لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

80 - واصلت السلطات، في غرب البلقان، إحراز تقدم كبير في تنفيذ الالتزامات المبينة في خريطة الطريق لإيجاد حل مستدام لحيازة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخيرتها وإساءة استخدامها والاتجار بها بصورة غير مشروعة في غرب البلقان بحلول عام 2024 بدعم من مركز تبادل المعلومات لشرق وجنوب شرق أوروبا لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وسُجِّل تقدم واضح، من قبيل تحسين تبادل المعلومات؛ وتحسين التحقيقات في الجرائم المتصلة بالأسلحة النارية والتعاون العملي من خلال جهات تنسيق أجهزة لشؤون الأسلحة النارية؛ وتحسين أمن مخازن الأسلحة والذخيرة؛ وتحديث آليات حفظ السجلات والوسم والتعقب؛ وتعزيز التعاون مع هياكل العدالة الجنائية واتباع نهج موحدة إزاء إنكاء الوعي بإساءة

(46) الفئات السبع للأسلحة التقليدية الرئيسية هي: الدبابات القتالية، والمركبات القتالية المدرعة، ومنظومات المدفعية الثقيلة، والطائرات المقاتلة والمركبات القتالية الجوية المسيرة الثابتة الجناحين أو ذات الأجنحة المتغيرة الشكل، وطائرات الهليكوبتر الهجومية والمركبات المقاتلة الجوية المسيرة ذات الأجنحة الدوّارة، والسفن الحربية، والقذائف وأجهزة إطلاق القذائف.

استعمال الأسلحة النارية وحيازتها بصورة غير مشروعة. ولدعم هذه المساعي، جمع صندوق استئماني مخصص متعدد الشركاء أكثر من 24 مليون دولار منذ عام 2019، مما يتيح التنسيق الفعال للجهود وتخصيص الموارد بناء على الاحتياجات والأولويات التي تحددها السلطات. وأكد استعراض منتصف المدة لخريطة طريق غرب البلقان فعاليتها بوصفها مبادرة إقليمية ذات صلة بكل من الأهداف المحددة المتعلقة بمراقبة الأسلحة الصغيرة والأولويات السياسية الأوسع نطاقاً، بما في ذلك التعاون الإقليمي.

81 - ويمثل تفعيل خريطة الطريق لتنفيذ الإجراءات ذات الأولوية في منطقة البحر الكاريبي بشأن الانتشار غير المشروع للأسلحة النارية والذخيرة في جميع أنحاء منطقة البحر الكاريبي بطريقة مستدامة بحلول عام 2030، التي اعتمدت في عام 2020، خطوة مهمة إلى الأمام في مواجهة التحديات الإقليمية المحددة التي يفرضها الانتشار غير المشروع للأسلحة النارية والذخيرة في منطقة البحر الكاريبي⁽⁴⁷⁾. ومنذ عام 2021، بدأت الدول المشاركة تنفذ خريطة الطريق بوضع خطط عمل وطنية. وقد وُضع إطار للرصد والتقييم يمكّن الدول من الإبلاغ عن جهودها الوطنية للتنفيذ قياساً على مجموعة من مؤشرات الأداء الرئيسية. ولتيسير التنسيق بين الجهات الشريكة وتبسيط إجراءات المساعدة، أنشأت الجهتان القيمتان عليه، وهما مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والوكالة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الجريمة والإجراءات الأمنية التابعة للجماعة الكاريبية، هيكلية للتنسيق تشمل عقد اجتماعات منتظمة للجهات الشريكة، وإنشاء منصة مخصصة للتنسيق فيما بين الجهات الشريكة، وإعداد فهرس شامل بالمساعدة لصالح الدول والجهات المانحة المحتملة.

82 - وخلال الدورة العادية الثانية والخمسين للجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية، المعقودة في أيلول/سبتمبر 2022، كُلفت أمانة المنظمة من جانب الدول الأعضاء بوضع اقتراح بشأن خريطة طريق أمريكا الوسطى لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخيرة وانتشارهما. وخلال الدورة العادية الثالثة والخمسين، المعقودة في حزيران/يونيه 2023، وسعت الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية الولاية لتشمل تنفيذ خريطة الطريق، متى تم إعدادها، بقيادة المنظمة بالتنسيق مع منظومة التكامل لأمريكا الوسطى ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي، فضلاً عن إنشاء آلية متابعة لرصد التقدم وتعزيز التنسيق الفعال بين الحكومات والشركاء المنفذين والجهات المانحة. ومن المتوقع أن يسترشد إعداد خريطة الطريق بالاستراتيجية الأمنية لأمريكا الوسطى وأن يستفيد من الدروس المستخلصة من التجارب الناجحة في مناطق أخرى، إقليمية ودون إقليمية.

83 - وتبرز الممارسات الجيدة والدروس المستفادة من المبادرات الإقليمية الناجحة أهمية تعزيز دور اللجان الوطنية المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بوصفها آليات رئيسية للتنسيق والرصد. وتكون خرائط الطريق وخطط العمل الإقليمية فعالة بشكل خاص عندما تُستكمل بأطر محكمة للرصد والتقييم تتضمن مؤشرات أداء لقياس التقدم المحرز في التنفيذ. وتولي زمام المسؤولية على الصعيدين الوطني والإقليمي ضروري لكفالة نجاح هذه المبادرات واستدامتها. وقد ثبتت فعالية إنشاء صندوق استئماني مكرس لغرب البلقان وآليات قوية للتنسيق بين الجهات الشريكة والمانحة في منطقة البحر الكاريبي. وبغية تحقيق نواتج مجدية ودائمة، يلزم تكيف شكل خرائط الطريق الإقليمية ومحتواها وفقاً للحقائق والأولويات التي تتقرد بها كل منطقة.

(47) انظر <https://unlirc.org/en/publicacion/caribbean-firearms-roadmap>.

رابعاً - ملاحظات ختامية وتوصيات

84 - يتيح الموجز السياساتي الذي أعده الأمين العام بشأن خطة جديدة للسلام الصادر في تموز/يوليه 2023، فرصة لتجديد العمل بشأن مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتناول جانبي العرض والطلب للأسلحة والذخيرة. وتمشيا مع التوصيات الواردة في الموجز السياساتي، تشجّع الدول على وضع وتنفيذ صكوك وخرائط طريق وخطط عمل إقليمية ودون إقليمية للتصدي للتحديات الخاصة بكل منطقة فيما يتعلق بتسريب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة، فضلا عن انتشارها وإساءة استخدامها، وفقا للمعاهدات والأطر السياسية الدولية المتعلقة بمراقبة الأسلحة.

85 - والإدماج المنهجي لمنظور مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في الاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بمنع نشوب النزاعات، وبناء السلام، والتنمية أمر أساسي لتنسيق الاستجابات واستدامتها. وتشجّع الدول على العمل مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية لإدماج الاعتبارات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في التحليل القطري المشترك وأطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة. وسيشجع ذلك تقديم مساعدة فعالة ومنسقة تنسيقاً كاملاً من الأمم المتحدة بشأن مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، مما يؤدي إلى إحراز تقدم أمتن نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

86 - ويواصل مجلس الأمن دراسة مختلف الصلات القائمة بين ديناميات الأسلحة والذخيرة والسلام والأمن الدوليين. ويؤكد العدد المتزايد من الأحكام المتعلقة بالأسلحة في قرارات المجلس الدور الرئيسي الذي تؤديه إدارة الأسلحة والذخيرة في عمليات السلام وفي الأنشطة الأخرى التي يقوم بها المجلس لمعالجة الحالات المتأثرة بالنزاعات والتصدي لأنشطة الجماعات المسلحة. ويواصل الأمين العام الدعوة إلى إدماج الاعتبارات المتصلة بالأسلحة والذخيرة إدماجاً كاملاً في عمل مجلس الأمن، بما في ذلك في مناقشاته الإقليمية والمواضيعية والخاصة ببلدان محددة. ويوصى بأن ينظر المجلس بصورة منهجية وشاملة في الممارسات الجيدة المتصلة بإدارة الأسلحة والذخيرة في القرارات ذات الصلة، بسبل منها استخدام المنشور المعنون "مذكرة: خيارات لمراعاة مسألة إدارة الأسلحة والذخيرة في قرارات مجلس الأمن" (*Aide-Memoire: Options for Reflecting Weapons and Ammunition Management in Decisions of the Security Council*).⁽⁴⁸⁾

87 - وإدماج المخاطر المرتبطة بانتشار الأسلحة والذخيرة وتداولها بصورة غير مشروعة وإساءة استخدامها، في تحليل النزاعات والمخاطر وتقييم عمليات السلام أمر بالغ الأهمية لتحديد ومعالجة مواطن الضعف والتهديدات المتصلة بالأسلحة، بما فيها تلك التي تؤثر على الأهداف الأخرى الصادر بها تكليف لعمليات الأمم المتحدة للسلام. ويشكل جمع وتحليل المعلومات المتعلقة بالأسلحة أيضاً إسهماً هاماً في رصد تسريب الأسلحة وحظرها. وتمشيا مع القرار 2616 (2021)، ستواصل عمليات الأمم المتحدة للسلام مساعدة السلطات الوطنية ذات الصلة في رصد تدابير حظر الأسلحة، وتحديد المصادر غير المشروعة للأسلحة، وتعقب الأسلحة التي جرى ضبطها والعثور عليها وتسليمها. ويوصى بأن يشجع مجلس الأمن عمليات السلام على إدماج المخاطر المتصلة بالأسلحة التقليدية والذخيرة في جهود تحليل النزاعات ومنعها وإدارتها وتسويتها.

(48) United Nations, Office for Disarmament Affairs, *Aide-Memoire: Options for Reflecting Weapons and Ammunition Management in Decisions of the Security Council*, 2nd ed. (2020).

88 - ولا تزال تدابير حظر توريد الأسلحة أداة هامة في يد مجلس الأمن لمنع النقل غير المشروع للأسلحة والذخيرة، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتكديسها المزعزع للاستقرار وإساءة استخدامها. ويكتسي التنفيذ الفعال لقرار المجلس 2616 (2021) أهمية قصوى في هذا الصدد. وبغية تعزيز الامتثال لتدابير حظر توريد الأسلحة، يُشجّع مجلس الأمن على مواصلة التماس تقارير من الدول الأعضاء بشأن الخطوات التي اتخذتها لتنفيذ تدابير حظر توريد الأسلحة، وبشأن ما تبذله من جهود للتعاون مع أفرقة الخبراء وموافاتها بالمعلومات.

89 - ويمثل اعتماد الإطار العالمي لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها معلماً بارزاً يسد الفجوة المتمثلة في عدم وجود صك تنظيمي مكرس للذخيرة التقليدية على الصعيد الدولي. وسيواصل الأمين العام الدعوة إلى عالمية الصكوك ذات الصلة الملزمة قانوناً، من قبيل بروتوكول الأسلحة النارية ومعاهدة تجارة الأسلحة، وتنفيذ صكوك ملزمة سياسياً من قبيل برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والصك الدولي للتعقب، فضلاً عن الإطار العالمي الجديد.